

من اعتمر بغير طهارة جهلاً هل عمرته صحيحة وماذا عليه؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

اعتمرت اختنا احدى المرات ودخلت الحرم. وكان عليها الحدث الاصغر ولم تستنجى ولم تتوضأ. وطافت واكملت مناسك العمرة. علما بانها كانت جاهلة انه يجب الوضوء اثناء العمرة وبالذات الطواف. ماذا علي الان - [00:00:00](#)

الجواب اذا كان الامر كما ذكرنا وتحققت انها على غير طهارة لانها في سؤالها يعني يتبين انها عالمة بانها على غير طهارة فحينئذ عمرتها ليست بصحيحة واذا كان عندها زوج وجامعها فان العمرة تكون فاسدة وعليها ان تؤديها وعليها ايضا ان تخرج - [00:00:16](#)

تلميقات الذي احرمت منه لهذه العمرة التي فسدت وتأتي بعمرة اخرى تكون قضاء عنها وتذبح شاة على فقراء الحرم وهكذا تخرج اه كفارة عن عن المحظورات التي فعلتها. اما اذا لم تكن اذا لم يحصل وطأ فانها تمضي - [00:00:43](#)

في عمرتها لانها لا تزال محرمة. تمضي في عمرتها وتكفر عن تكفر عن المحظورات التي فعلتها من تقليم الاظفار واخذ شاعر من شيء من رأسه من شعر الرأس وغير ذلك من المحظورات وبالله التوفيق - [00:01:06](#)